

الأصول في النحو

والسياسةِ والقِصَاصِ وإِنَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْبِرُوا بِالصَّنْعَةِ الَّتِي تَلِيهَا فَصَارَ
بِمَنْزِلَةِ الْوَكَّالَةِ وَكَذَلِكَ السَّعْيِ تَرِيدُ : السَّاعِيَ الَّذِي يَأْخُذُ الصَّدَقَةَ .
فَعَالَةٌ لِلتَّرْكِ وَالْإِنْتِهَاءِ نَحْوُ : السَّامَةِ وَالزَّهَادَةِ وَالْإِسْمُ فَعَلٌ وَقَالُوا :
الزُّهُدُ .

فَعَلٌ لِلْإِنْتِهَاءِ وَالتَّرْكِ أَيْضًا هَذَا يَجِيءُ فَعْلُهُ عَلَى (فَعَلَّ يَفْعُلُ) نَحْوُ :
أَجِمَّ يَأْجِمُ أَجَمًا وَسَدَّقَ يَسُدِّقُ سَدَقًا .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَعِنْدِي أَنَّ حَذَرَ وَفَرَّقَ وَفَزَعَ مِنْ هَذَا الْبَابِ لِلتَّرْكِ وَجَاؤُوا
بِضَدِّهِ عَلَى مِثَالِهِ نَحْوُ : هَوَى هَوَىً وَهُوَ هَوٍ وَقَنِعَ : يَقْنَعُ فَهُوَ قُنْعٌ وَقَالُوا
: قَنَاعَةٌ كَزَهَادَةٍ وَقَالُوا : قَانَعٌ كَزَاهِدٍ وَقَالُوا : بَطِنَ يَبْطِنُ بَطْنًا وَهُوَ
بَطْنٌ وَتَبِنَ وَثَمِلَ مِثْلُهُ .

فَعَلَانٌ : مَا كَانَ زَعْرَعَةً لِلْبَدَنِ فِي ارْتِفَاعٍ كَالْعَسَلَانِ وَالرَّتَّكَانِ

وَالغَثَيَانِ وَاللَّامَعَانِ وَجَاءَ عَلَى (فُعَالٍ) لِأَنَّهُمَا يَتَقَارَبَانِ فِي الْمَعْنَى وَذَلِكَ